

Distr.: General  
15 March 2011  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

البند ١١٧ (ج) من القائمة الأولية\*

تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى

## إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات

## مذكرة من الأمين العام

١ - تنص المادة ٢٠ من النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على ما يلي:

”المادة ٢٠

## لجنة الاستثمارات

”تتألف لجنة الاستثمارات من تسعة أعضاء يعينهم الأمين العام بعد التشاور مع مجلس [الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة] ومع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، شريطة أن تقر الجمعية العامة تعيينهم“.

\* A/55/50.



٢ - وتتألف اللجنة حاليا من الأعضاء التالية أسماؤهم:

ماساكازو أريكاوا (اليابان)\*

إميليو ج. كارديناس (الأرجنتين)\*\*

مادهاف دهار (الهند)\*

سيمون جيانغ (الصين)\*\*\*

أحيم كاسو (ألمانيا)\*\*\*

نمير أ. قيردار (العراق)\*

وليام ج. مكدونو (الولايات المتحدة الأمريكية)\*\*\*

ليناه ك. موهولو (بوتسوانا)\*\*

هيلين بلوا (فرنسا)\*

\* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

\*\* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

\*\*\* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

٣ - وبما أن مدة عضوية السيد أريكاوا والسيد دهار والسيد قيردار والسيدة بلوا ستنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، سيكون من الضروري أن تقر الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تعيين الأمين العام لأربعة أشخاص لشغل هذه الشواغر. وسيعمل الأشخاص الذين ستقر الجمعية العامة تعيينهم لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

٤ - وفي الدورات السابقة، كانت اللجنة الخامسة تقدم إلى الجمعية العامة مشروع مقرر يتضمن أسماء الأشخاص الموصى بإقرار تعيينهم. ويُقترح اتباع إجراء مماثل في الدورة السادسة والستين.